وزارة التعليـم العـالي و البحـث العلمـي
جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

محاضرات مشتركة في مقياس الملتقى -السداسي السادس-

استاذي المقياس:
د. ساكري / د.شملال

السنة الجامعية2020/2019

ج- التخصص العلمي: بحيث يجب أن يندرج الموضوع المختار ضمن مجال دراسة الباحث، وتخصصه العلمي العام ثم الخاص ومثاله إذا كان تخصصه العام في القانون،وجب عليه تحديد تخصصه الفرعي مثال القانون الإداري وهكذا...

د- التخصص المهني: حيث من المحبذ أن يواصل الباحث في نفس تخصصه المهني لكون الوظيفة توفر له الإمكانيات الضرورية للبحث وكذلك يستفيد من الترقية المهنية من خلال رفع مستواه العلمي.

أ-المدة اللازمة لإنجاز البحوث العلمية:

وهي ضرورية لإنهائها، والمحددة من قبل الجهات الوصية على الدراسات المتخصصة، وعليه فعلى الباحث أن يختار الموضوعات التي تتناسب والمدة الممنوحة له حتى لا تسحب منه الرخصة المحددة للتأهيل1.

ب-القيمة العلمية للبحث العلمي: بحيث يكون موضوعه مبتكرا بالكشف عن حقائق علمية جديدة أو على الأقل يدعم المعلومات السابقة بحيث تصبح أكثر نقاء و وضوحا[2]

ج- الدرجة العلمية المتحصل عليها بالبحث: والتي قد تكون درجة الماجستير أو الدكتوراه أو من أجل ترقية مهنية، مما يدفع بالباحث إلى اختيار موضوع دون غيره بما يتناسب والدرجة التي يصبو إليها.

د-مراجع البحث ومصادره: تعتبر عاملا هاما في اختيار موضوع البحث بحيث كلما تعددت وتنوعت المراجع كلما كان البحث ثريا وغنيا بالمعلومات، وكلما قلت كان البحث غير موثوق في نتائجه، ويحد من قيمته العلمية.

ثانيا: صياغة إشكالية البحث العلمي: تعد معايير اختيار الموضوع هي نفسها معايير اختيار إشكالية البحث ، لكون البحث العلمي ما هو إلا إجابة عن إشكالية ما ولتحديدها يتوجب التقيد بالقواعد التالية:

1- يجب أن لا تكون الإشكالية عامة ولا غامضة .
2- يجب أن تصاغ بصورة واضحة في شكل فقرة تنتهي بسؤال، مع إبراز حدودها بدقة بحذف الجوانب غير المتعلقة بها .
3- يجب توضيح المصطلحات المستخدمة في صياغتها، تجنبا للبس أو الغموض.

عادة ما يقوم الباحث باختيار الموضوع ثم يحدد المشكلة التي يطرحها ذلك الموضوع، ولكن قد يحدث بعد التوغل في الموضوع والتعمق فيه أن تظهر للباحث إشكاليات أخرى تحتاج إلى معالجة مما قد يدفع به إلى صياغة الإشكالية أو تغييرها كليا[3]، والأمر متزامن مع صياغة فرضيات البحث والتي هي إجابات مبدئية على السؤال الأساسي (الإشكالية، ويعتبر الافتراض مبدئيا لكون موضوع البحث لا يكون في صورته الأخيرة الواضحة، ويأخذ بالتبلور والوضوح كلما اتضحت صورة البحث .

---

[1]-أنظر: المرسوم التنفيذي رقم: 98 - 254 المؤرخ في1998/08/17 والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج و التأهيل الجامعي (جريدة رسمية عدد 60).

[2]-حلمي محمد فودة،وعبد الرحمن صالح عبد الله،المرشد في كتابة الأبحاث، الطبعة الرابعة ، دار الشروق، جدة، المملكة العربية السعودية،1983، ص 38.

[3]-لتفصيل أكثر راجع : رشيد شميشم، المرجع السابق ، ص67، ود.ناجي عبد النور، المرجع السابق ، ص67،66.

الفرع الثاني: مرحلة جمع الوثائق والمعلومات:[4] يتعين على الباحث الحصول على بيانات بحثه من خلال المصادر والمراجع الموجودة بالمكتبات، وتسمى هذه العملية عملية التوثيق أو **البيبليوغرافي** (كلمة يونانية معناها كتابة الكتب)، وتعد من أهم العمليات اللازمة للقيام بأي بحث وذلك بنقل المعلومات أو الاستشهاد ببعض الفقرات أو تعزيز وجهة النظر الخاصة بالباحث.
وتنقسم الوثائق إلى قسمين:

أ -الوثائق الأصلية الأولية والمباشرة (المصادر):
وهي تلك التي تتضمن الحقائق والمعلومات الأصلية المتعلقة بالموضوع، دون استعمال وثائق ومصادر وسيطة في نقل هذه المعلومات وهي التي يجوز أن نطلق عليها اصطلاح المصادر"، و تتمثل أنواع تلك الوثائق في ميدان العلوم القانونية والإدارية في[5]:
1- المواثيق القانونية الوطنية والدولية.
2- محاضر ومقررات وتوصيات هيئات المؤسسات العامة الأساسية مثل المؤسسة السياسية و التشريعية والتنفيذية.
3- -التشريعات والقوانين والنصوص التنظيمية المختلفة.
4- العقود والاتفاقيات والمعاهدات المبرمة والمصادق عليها رسميا .
5-الشهادات والمراسلات الرسمية.
6-الأحكام والقرارات القضائية.
7-الإحصائيات الرسمية .

ب - الوثائق غير الأصلية وغير المباشرة (المراجع): وهي الوثائق العلمية التي تستمد قوتها العلمية من مصادر ووثائق أصلية أو غير أصلية ، مباشرة أو غير مباشرة ، أو بمعنى آخر هي تلك التي نقلت حقائق و معلومات البحث أو بعض جوانبه من مصادر ووثائق أخرى، وهي التي يجوز أن نطلق عليها لفظ **"المراجع"**، ومن أمثلتها[6] :

---

[4] - الوثائق العلمية : هي كل المراجع والمصادر التي تحتوي على معلومات ومعارف لها صلة بموضوع البحث ، وقد تكون مخطوطة أو مطبوعة أو مسموعة أو مرئية وتشكل في مجموعها طاقة الإنتاج الفكري والعقلي والإعلامي. انظر:د.عمار عوابدي ، المرجع السابق ، ص55
- .عمار عوابدي،المرجع السابق ،ص5.57
- .عمار عوابدي، المرجع السابق ،ص ص58،59 [6]